

قانون رقم ٦٩ لسنة 2016
بريط ميزانية الهيئة العامة لشئون القصر
للسنة المالية 2017/2016

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (31) لسنة 1978 بقواعد إصداد الميزانيات العامة والرهابة على تنفيذها والحساب الختامي والقوانين العدلية له ،
- وعلى القانون رقم (67) لسنة 1983 في شأن إنشاء الهيئة العامة لشئون القصر،
- وعلى القانون رقم (3) لسنة 2003 في شأن اجراءات إصدار بعض الميزانيات الملحقة والمستقلة وحساباتها الختامية والمعدل بالقانون رقم (8) لسنة 2015 ،
وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه-

مادة أولى

تقدير المصروفات بميزانية الهيئة العامة لشئون القصر للسنة المالية 2017/2016 بمبلغ 17,974,000 د.ك (سبعة عشر مليون وتسعمائة وأربعين وسبعين ألف دينار فقط لا غير) وذلك حسبما هو وارد بالجدول رقم (١) المرفق بهذا القانون.

مادة ثانية

تقدير الإيرادات بميزانية الهيئة العامة لشئون القصر للسنة المالية 2017/2016 بمبلغ 92,000 د.ك (اثنين وتسعين ألف دينار فقط لا غير) وذلك حسبما هو وارد بالجدول رقم (٢) المرفق بهذا القانون.

مادة ثلاثة

تقدر زيادة المصاروفات عن الإيرادات بمبلغ 17,882,000 د.ك (سبعة عشر مليوناً وثمانمائة وأثنين وثمانين ألف دينار فقط لا غير) وذلك حسبما هو وارد بالجدول (تابع - 2) المرفق بهذا القانون وتغطي من ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية (وزارة المالية - الحسابات العامة) للسنة المالية 2016/2017.

مادة رابعة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، وينشر في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتباراً من أول أبريل 2016.

نائب أمير الكويت

نوااف الأحمد الجابر الصباح

صدر بقصر السيف في: 15 شوال 1437 هـ
الموافق: 20 يوليو 2016